التعرض له فالحل ان الدفع غير صحيح اذ لم يذكر في الاقرار تاريخا قبل البياعات كلها وعند الاطلاق
ينصرف الى اقرب الاوقات والاقرار حجة قاصرة لا يوجب الملك في زمان سابق فلم يظهر عدم بطلان
البياعات الكل من الخلاصة

الفصل الاربعون في مسائل الفاظ الكفر

عالما بها او غير عالم او خطاء وجريان النفس بالكفر والرضا به وما يتصل بها وهي انواع وفي خلال
ذلك ما يكون خطاء لا كفرا وما يخشى على قائله الكفر وفيه احكام المرتد وفيه بيان ما يكون اسلاما
من اصناف الكفرة وفيه تفصيل ما يجب على كل مسلم من الاعتقادات يقول الحقير عفى الله
عنه كل تقصير ما يذكر في هذا الفصل انفع واهم من جميع ما سبق ذكره من اول الكتاب وتقدم
لان ذلك يختص بالحكام وهذا يعم جميع اهل الاسلام فحفظ ما فيه مهم جدا بحيث لم يجد كل
عاقل منه بدا اذ ما لم يحفظ الانسان ما فيه لم يحفظ ايمانه عما ينافيه كما قال بعض اهل الكمال
نظم عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه ثم يقول الحقير ولقد
كنت حررت رسالة في هذا الباب باقتضاء امر يحتاج بيانه الى الاطناب جامعة لكل المهمات
مما يذكر في المطولات على ترتيب لطيف عجيب يقبله كل لبيب اريب فاردت ان اذيل هذا
الكتاب بها ليزيد له بكثرة الافادة الحسن والبها بدلا عما ذكر في جامع الفصولين في هذا الفصل
ليظهر مزية الفرع على الاصل فهذا نص تلك الرسالة عصمنا الله صاحبها عن موجبات النكال عبارة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي هدانا للاسلام والايمان وجعلنا الى دار
الجنان باشرف الاديان فالشكر لمولانا على ما اكرمنا واولانا في اخرانا واولانا ثم الصلوة والسلام
على محمد سيد الانام الشفيع المشفع يوم القيام وعلى آله واصحابه وعترته وانسابه واتباعه
واحبابه حشرنا الله مع المنتمي الى عز بز جنابه اما بعد فهذه رسالة جامعة لمهمات مسايل الفاظ
الكفر والخطا نافعة بعون الله الكريم ذي المن والعطا نقلتها عن مشاهير الكتب الفقهية للائمة
الحنفية الحنيفية وجعلتها مشتملة على مقدمة وخاتمة بينهما عشرة ابواب باسلوب لطيف لم
يسبقني فيه احد من اولي الالباب حاوية لجميع ما ذكر من جنس هذه المسايل في الكتب والرسايل
من مولفات الاواخر والاوايل بزيادة وضع الضوابط والقواعد والترتيب العجيب الصاعد
في الحسن الى اعلى المصاعد فصارت بعون الله بالغة من مراتب الجمع والنفع اقصاها بحيث
لا يغادر في هذا الباب صغيرة ولا كبيرة الا احصاها وسميتها تنوير الجنان في بيان حفظ
الايمان مبتهلا الى الله عز شانه وجل سلطانه ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم نافعة يوم
لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم والله الهادي الى سواء السبيل وهو حسبي
ونعم الوكيل المقدمة في تبيين الايمان والاسلام وتعيين ما يجب على مؤمني الانام من الخواص
والعوام وفيها فوايد ومسايل بحيث كل طبع اليها مايل الاولى في مفهوم الايمان قال العلامة
التفتازاني في شرح العقايد الايمان هو التصديق بما جاء به النبي عليه السلام من عند الله والاقرار به
باللسان الا ان التصديق ركن لا يحتمل السقوط اصلا والاقرار يحتمله كما في حالة الاكراه وهذا

مختار

مختار الامام شمس الائمة وفخر الاسلام وكثير من العلماء وذهب الماتريدي وجمهور المحققين الى ان الايمان
هو التصديق بالقلب وانما الاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا لما ان تصديق القلب امر باطن لا بد
له من علامة فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مومن عند الله تعالى وان لم يكن مومنا عندنا في
احكام الدنيا ومن اقر ولم يصدق فهو منافق والنصوص معاضدة لهذا المذهب قال الله تعالى
اولئك كتب في قلوبهم الايمان وقال النبي عليه السلام لاسامة هلا شققت قلبه الى غير ذلك من آيات
واحاديث انتهى ملخصا وقال الشيخ اكمل الدين في شرحه لوصايا الامام الاعظم كون الايمان عبارة
عن التصديق والاقرار شرطا لاجراء احكام الاسلام هو مذهب الماتريدي والاشعري والباقلاني
وابي اسحق الاسفرايني وهو المروي عن ابي حنيفة وان كان ظاهر قوله هذا الايمان هو اقرار
باللسان وتصديق بالجنان يدل على كون الايمان هو اقرار اللسان وتصديق بالجنان عبارة عن
مجموع التصديق والاقرار انتهى وفي مناقب الامام الاعظم للكردري كون التصديق ركنا والاقرار
شرطا لاجراء الاحكام هو مذهب ابي حنيفة وبه اخذ الماتريدي والاشعري فعلى هذا من صدق
بقلبه ولم يتمكن من الاقرار مات مومنا عند الله تعالى دليله مسئلة الاكراه فان عدم التمكن من الاقرار
والتبديل بالضد لما جعل عذرا لقيام السيف فلان يجعل عدم التمكن من الاقرار مع عدم التبديل
عذرا اولى والجامع قيام التصديق بهما والعذر من الاقرار انتهى يقول الحقير قوله فعلى هذا من
صدق ولم يتمكن الخ محل نظر لانه ليس محل النزاع بين الفريقين وانما النزاع فيما اذا كان قادرا
وترك التكلم بالاقرار لا على وجه الاباء عنه اذ العاجز كالاخرس مومن وفاقا والمصر على عدم
الاقرار مع المطالبة به كافر وفاقا لكون ذلك من امارات عدم التصديق كذا في شرح المقاصد
وقال العلامة ابن الهمام في كتابه المسمى بالمسايرة في علم الكلام الايمان هو التصديق بالقلب عند
جمهور الاشاعرة والماتريدي وبالقلب واللسان وهو المنقول عن ابي حنيفة والمشهور عن
اصحابه وعن بعض محققي الاشاعرة وهولاء قالوا لما كان الايمان هو التصديق وذلك كما يكون
بالقلب يكون باللسان فيكون كل منهما ركنا في الايمان فلا يثبت الايمان الا بهما الا عند العجز عن النطق
وكذا الاحتياط واقع عليه والنصوص في التنصيص عليه وقال بعد اسطر ايضا واتفق القايلون بعدم
اعتبار الاقرار على ان المصدق يلزمه ان يعتقد انه متى طولب بالاقرار ولم يقر به فهو كفر وعناد
وهذا ما قالوا ان ترك العناد شرط وفسروه به انتهى يقول الحقير يؤيد كلام ابن الهمام ما في مناقب
الكردري انه حكي ان جهم بن صفوان اتى الى ابي حنيفة وساله عن اشياء منها انه قال اخبرني عمن
عرف بقلبه انه واحد وعرف صفاته كلها ثم مات قبل ان يتكلم مع القدرة عليه امات مومنا ام
كافرا فقال الامام مات كافرا من اهل النار ما لم يتكلم فالحجهم كيف وقد عرف التوحيد والصفات
فقال الامام جعل الله الايمان في كتابه بجارحتين القلب واللسان انتهى مقتصرا على ذكر المراد وفيه
في اول هذه المناظرة وفي آخرها تفصيل عظيم فلينظر هناك ثم يقول الحقير لكن في كتاب العالم
والمتعلم الذي وصل الينا بالتواتر كونه منقولا عن ابي حنيفة نعم انه قال من آمن بلسانه ولم يؤمن